



البعثة الدائمة لكندا لدى الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية

### مذكرة رقم GVWTO-0755

تهدي البعثة الدائمة لكندا أطيب تحياتها إلى المنظمة العالمية للملكية الفكرية وتتشرف بأن تقدم الإخطارين التاليين بموجب القاعدتين 8(2)(ب) و8(3)(ب) من اللائحة التنفيذية لمعاهدة قانون البراءات فيما يخص الاستراتطات السارية اعتباراً من 30 أكتوبر 2019 بناء على القانون الكندي بشأن التبليغات المودعة في شكل إلكتروني أو بوسائل إلكترونية للإرسال لدى مفهوم البراءات.

بموجب البند الفرعى 1.8(1) من قانون البراءات الكندى، يجوز تقديم أية وثائق أو معلومات أو رسوم، مما يُقدم إلى مفهوم البراءات أو مكتب البراءات طبقاً لقانون البراءات، في أي شكل إلكترونى، أو بأى وسيلة إلكترونية، وفقاً لما يحدّده المفهوم. ولأغراض البند الفرعى 1.8(1) من قانون البراءات الكندى، يرد تحديد الشكل الإلكتروني أو الوسيلة الإلكترونية من قبل مفهوم البراءات في البنود 06.02.2 و 07.02.2 و 08.02.2 من الدليل الكندى لممارسات مكتب البراءات (MOPOP)، المتاح بالإنكليزية على الموقع التالي:

[https://www.ic.gc.ca/eic/site/cipointernet-internettopic.nsf/eng/h\\_wr00720.html](https://www.ic.gc.ca/eic/site/cipointernet-internettopic.nsf/eng/h_wr00720.html)

وبالفرنسية على الموقع التالي:

[https://www.ic.gc.ca/eic/site/cipointernet-internettopic.nsf/fra/h\\_wr00720.html](https://www.ic.gc.ca/eic/site/cipointernet-internettopic.nsf/fra/h_wr00720.html)

وتفتنم البعثة الدائمة لكندا هذه الفرصة لتعرب مجدداً للمنظمة العالمية للملكية الفكرية عن أسمى آيات التقدير.

جينيف، 11 نوفمبر 2019

[ختام]

كندا